3263 ـ القراءة على الجماعة من كتاب

السؤال

لا يوجد في منطقتنا سوى مسجد واحد ، وهذا المسجد لا تقام فيه دروس أو كلمات لتعليم المسلمين ، لذلك أقوم وبعض المصلين بتحضير دروس ومواضيع من كتب أهل العلم وأقرأها على المصلين وأعلق حسب فهمي ، إلا أن إمام المسجد وأميره لا يرضيهم هذا العمل ، أما الكتب التي نقرأها ـ مع العلم أننا لسنا علماء أو لدينا علم شرعي ـ من كتب أهل السنة والجماعة ..

سؤالي : هل أنا آثم بهذا العمل وبماذا تنصحوننا في مثل هذه الحالة إذا كان الإمام لا يرغب في مثل هذه الطريقة من التعليم ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

جزاكم الله خيرا على ما تقومون به من أداء الواجب عليكم في تعليم إخوانكم المسلمين وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (إن الله وملائكته حتى النملة في جحرها وحتى الحوت في البحر ليصلون على معلم الناس الخير) رواه الطبراني عن أبي أمامة وهو في صحيح الجامع 1838 وقراءتكم من كتب أهل العلم على الناس فيها خير عظيم لكم ولهم فاستمروا على ذلك والذي ننصح به عدم الكلام فيما لا يعلمه الشّخص لا تعليقا على كتاب ولا إجابة على سؤال وإنما يقول لما لا يعلمه : الله أعلم وكذلك يتجنّب الكلام فيما لم يتثبّت منه وإنما يتكلم باليقين الذي يعلمه ، وأنتم على ثغرة من ثغور الإسلام وكل هدى وخير تدعون إليه ـ مخلصين لله ـ لكم فيه أجر الدّعوة والتعليم بالإضافة إلى مثل أجور من عمل بما تعلّمه منكم كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم : " مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنْ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا . " رواه مسلم 4831 ، وذكّروا إمامكم بالواجب عليه فيما يستطيعه ، ونسأل الله أن يوفقنا وإياكم لطاعته ومرضاته وصلى الله على نبينا محمد .